سياسات التمكين الاقتصادي للمرأة في السودن
مشروعات التمويل الأصغر (انموذجاً)

د. سـهير أحمـد صـلاح

كلية العلوم السياسية
جامعة الزعيم الأزهري

مستخلص:

تهدف الورقة الى دراسة سياسيات التمكين الإقتصادي للمرأة، وتحليل السياسات والقوانين والتشريعات المحلية، كما تحاول أن تجيب على السؤال، الى أي مدى هذه السياسيات ذات فعالية في أرض الواقع؟ تستخدم الورقة المنهج التحليلي والمقارن إذ تعمل على مقارنة هذه السياسات بواقع التطبيق في الحياة اليومية بالنسبة للمرأة والى أي مدى تم تفعيل هذه السياسات والى تحويلها الي برامج ومشروعات تعمل على التمكين الإقتصادي للمرأة، كما تهدف الورقة الى توعية القطاع النسوي بهذه السياسات ودفعهم الى تفعيلها والاستفادة منها في برامج ومشروعات تعمل على دمج المرأة في عجلة الإقتصاد السوداني فتصبح منتجة ومالكة لأدوات الإنتاج، بل ومساهمة في وضع وتنفيذ سياسات التمكين الإقتصادي للمرأة. حاولت هذه الورقة التركيز على ولاية الخرطوم كنموذج باعتبارها أكبر الولايات من حيث تعداد السكان والأيدي العاملة في القطاع النظامي بلأخص. ولأن ولاية الخرطوم تقع تحت دائرة الوزارة المنظمة للنشاط رغبة منها في تقييم الوضع في جانب التشريعات والبرامج والمشروعات، وتحديد المشكلات وإقتراح الحلول الممكنة لتستهدي بها في التنفيذ وفي الخطط المستقبلية، وتحقيق الأهداف المرجوة من مشروعات التمكين الإقتصادي للمرأة تعزيزاً لدورها. اهتمت الورقة بتسليط الضوء على نقاط القوة والضعف التي تعتري المشرع والجهات المنفذة لتقييم وتقويم المشروعات بعمل مزيد من التوثيق والإحصاء والبحوث والدراسات التي يمكن أن يستهدي بها المشرع والمنفذ. كما تساهم الورقة في التوعية بأهمية الدور التنسيقي بين الأجهزة المختلفة لتحقيق اهداف الإستراتيجية والتي تختص بالتمكين الإقتصادي للمرأة بتبني السياسات والتشريعات الإقتصادية اللازمة، والبرامج التي تحقق هذا الأمر بفتح فرص التوظيف والتشغيل الذاتي من خلال تمليك معدات الإنتاج، دعم رأس المال، التدريب والتسويق. من الصعوبات التي واجهت الدراسة الحصول على المعلومة من مصادرها كما أن كثير من التقارير غير مصنفة نوعياً، وكذلك كثير من التقارير مكتوبة بطرق مختلفة ويصعب الربط بين المعلومات فيها.

الكلمات المفتاحية: التمكين الاقتصادي للمرأة، سياسات اقتصادية، المشاركة السياسية للمرأة، المرأة السودانية، سياسات بنك السودان.

Polices of economic empowerment for women in Sudan (case study micro economic projects)

Dr. Suhair Ahmed Salah Mohammed

Abstract:

The objective of paper is to study polices of economic empowerment for women in Sudan, to analyse national polices and laws in this field, to raise the awareness of women sector about these polices and encourage them to apply and activate it as projects that help women to participate in the economic sector in Sudan and to be productive and own her own projects, and to participate in designing and applying economic empowerment polices for women in Sudan. The paper tries to answer the question; to what extend these polices effective and applied in reality? The paper applied the analytical and comparative method. The paper shed light on Sudan central bank polices towards women economic empowerment. It concentrated strength and weak points and evaluates the whole project. The paper shed light on importance of cooperation between the stakeholders. Results of this study; the government adopted plan that care about women in the level of constitution and laws and policies. Policies and projects needs follow-up, more evaluation to obtain better results. Some reports need to be more gender sensitive and classify samples while writing reports so as to help researchers and decision makers to evaluate its impact on women sector.

Key words: Women economic empowerment, economic policies, women political participation, Sudanese women, Sudan central bank polices

مقدمة:

حظيت المرأة خلال العقود السابقة بدعم في المجال الإقتصادي من خلال الدستور، القوانين والتشريعات القومية والولائية، الإستراتيجية القومية الشاملة، السياسات الإقتصادية والبرامج والمشروعات التي تتبناها مؤسسات الدولة والمؤسسات الخاصة، هذا الدعم يهدف الى تمكين المرأة إقتصادياً ورفع كفاءتها الإنتاجية لتحقيق أهداف رفع الفقر عن هذه الشريحة وزيادة مستوى مساهمتها في نهضة الأمة التي لا يمكن أن تنهض بغير مشاركة المرأة. الورقة مقدمة لوزارة التنمية الإجتماعية ولاية الخرطوم، «مهرجان التشغيل الثالث: ثورة الإقتصاد الأخضر.» تهدف الورقة الى تسليط الضوء على سياسيات التمكين الإقتصادي للمرأة، وتعمل على تحليل السياسات والقوانين والتشريعات المحلية، كما تحاول أن تجيب على السؤال، الى أي مدى هذه السياسيات ذات فعالية في أرض الواقع؟ كما تستخدم الورقة المنهج التحليلي والمقارن إذ تعمل على مقارنة هذه السياسات بواقع التطبيق في الحياة اليومية بالنسبة للمرأة والى أي مدى تم تفعيل

هذه السياسات والى تحويلها الي برامج ومشروعات تعمل على التمكين الإقتصادي للمرأة، تهدف الورقة الى توعية القطاع النسوي بهذه السياسات ودفعهم الى تفعيلها والاستفادة منها في برامج ومشروعات تعمل على دمج المرأة في عجلة الإقتصاد السوداني فتصبح منتجة ومالكة لأدوات الإنتاج، بل ومساهمة في وضع وتنفيذ سياسات التمكين الإقتصادي للمرأة. حاولت هذه الورقة التركيز على ولاية الخرطوم كنموذج باعتبارها أكبر الولايات من حيث تعداد السكان والأيدي العاملة في القطاع النظامي بلأخص. ولأن ولاية الخرطوم تقع تحت دائرة الوزارة المنظمة للنشاط رغبة منها في تقييم الوضع في جانب التشريعات والبرامج والمشروعات، وتحديد المشكلات وإقتراح الحلول الممكنة لتستهدي بها في التنفيذ وفي الخطط المستقبلية، وتحقيق الأهداف المرجوة من مشروعات التمكين الإقتصادي للمرأة تعزيزاً لدورها. تهتم الورقة بتسليط الضوء على الثقرات التي يحتاجها المشرع والجهات المنفذة لتقييم وتقويم المشروعات بعمل مزيد من التوثيق والإحصاء والبحوث والدراسات التي يمكن أن يستهدي بها المشرع والمنفذ. كما تساهم الورقة في التوعية بأهمية الدور التنسيقي بين الأجهزة المختلفة لتحقيق اهداف الإستراتيجية والتي تختص بالتمكين الإقتصادي للمرأة بتبني السياسات والتشريعات الإقتصادية اللازمة، والبرامج التي تحقق هذا الأمر بفتح فرص التوظيف والتشغيل الذاتي من خلال تمليك معدات الإنتاج، دعم رأس المال، التدريب والتسويق. من الصعوبات التي واجهت الدراسة الحصول على المعلومة من مصادرها كما أن كثير من التقارير غير مصنفة نوعياً، وكذلك كثير من التقارير مكتوبة بطرق مختلفة ويصعب الربط بين المعلومات فيها.

أولاً: التمكين الإقتصادي للمرأة المرجعية الفكرية:

إنطلاقاً من عقيدة بُنيت على تكليف الإنسان بإعمار الأرض ذكراً كان أو أُنثى، وجعلت العمل عبادةً تستحق الأجر والثواب في الدنيا والآخرة، تهدف السياسات الإقتصادية الى تعزيز فرص تمكين المرأة إقتصادياً لتتمكن من إعمار الأرض عبادة لله وسعياً للرزق الحلال مشاركةً في نهضة الأمة وتأسياً بأمهات المؤمنين خديجة والشفاء رضي الله عنهما. ترتكز المرجعية الفكرية على عقيدةٍ أعلت من شأن المرأة، وعززت من مكانتها ودورها في المجتمع، عقيدة وحدت حياة المسلمين، الإقتصادية، الإجتماعية، السياسية والثقافية وكافة جوانب الحياة عبادةً لله الواحد الأحد. ويتم تحقيق هذا الأمر من خلال البرامج والمشروعات التي تعمل على تمكين المرأة إقتصادياً وتمكنها من أداء أدوارها في الحياة بكفاءة عالية وحرية إختيار وهبها الله لها، وصوناً لكرامتها من ذل الحاجة، وتشجيعها على المساهمة في التنمية إعماراً للأرض حسب مقتضيات التكليف الرباني للإنسان واستخلافه له في هذه الأرض. بناء على هذه الركائز العقدية والفكرية إستُلهمت التشريعات والقوانين التي تمكن المرأة من أداء هذا الدور. وللوصول لهذه المرحلة فقد أُقيمت العديد من المؤتمرات التي تتناول الشأن الإقتصادي وتأصيله وإعادة بنائه ليتوأم مع المنظومة الفكرية التي تقوم على عقيدة التوحيد. فكان المؤتمر الإقتصادي في العام 1990م، والذي بنيت على توصياته الإستراتيجية القومية الشاملة، وبناء عليها خرجت المراسيم الرئاسية، والقوانين. حتى كان دستور 1998م ثم دستور 2005م. وقوانين العمل والتي ساهمت بصورة كبيرة في دعم قطاع المرأة العاملة كما سنرى من استعراض قوانين العمل. فالتنمية الإقتصادية ترتكز على حشد الطاقات البشرية في المجتمع المعني دون تمييز بين ذكر وأنثى، مما يجعل الإهتمام بالمرأة ودورها في هذه التنمية هدفاً.

تباينت الآراء حول مفهوم التنمية الإقتصادية الى أن استقر الفكر الإقتصادي على تعريف التنمية الإقتصادية «بأنها عملية مجتمعية واعية موجهة نحو إيجاد تحولات في البناء الإقتصادي والإجتماعي تكون قادرة على تنمية طاقات انتاجية مدعمة زاتياً تؤدي الى تحقيق زيادة منتظمة في متوسط الدخل الحقيقي للفرد وتكون موجهه نحو علاقات اجتماعية وسياسية تكفل زيادة الإرتباط بين المكافأة والجهد والإنتاجية تستهدف توفير الحاجات الأساسية للفرد وضمان حقه في المشاركة وتحقيق متطلباته في الإستقرار على المدى الطويل»[1] وبناء على هذا التعريف فإن السياسات الإقتصادية يجب أن تقوم على تحقيق تحولات في البناء الإقتصادي والإجتماعي والقانوني تعمل هذه التحولات على إعادة توزيع المقدرات الإقتصادية على أفراد المجتمع بحيث يشارك جميع أفراد المجتمع رجالاً ونساء في العملية الانتاجية ويرتفع متوسط دخل الفرد وتخرج نسبة مقدرة من الناس من دائرة الفقر. الهدف من إدخال المرأة في الشريحة المنتجة بالضرورة يؤدي الى تحسين وضعها كفرد من أفراد المجتمع له إسهاماته في الحياة الخاصة والعامة، كما أنه يسهم في تحسين الظروف المعيشية للأسرة، ويعمل على تشجيعها لإبداء رأيها والمشاركة الفاعلة في التنمية.

ثانياً: تعريف التمكين الإقتصادي:

يقصد بالتمكين مشاركة المرأة الفاعلة في كافة المجالات السياسية والإقتصادية والثقافية والإجتماعية وفق المساواة العادلة في الحقوق والموارد والخيارات والفرص المتاحة. وتمكين المرأة إقتصادياً يقصد به إدماج منظور النوع الإجتماعي في الإصلاحات والسياسات الإقتصادية على أساس المساواة العادلة وتوفير خدمات صحية وتعليمية شاملة للمرأة لتحقيق إندماجها الكامل في النشاطات الإقتصادية وتأطير ميزانيات تكفل الموازنة بين الجنسين ومتابعتها.[2]. من خلال هذا التعريف فإن الورقة تعمل على تقييم الإصلاحات الإقتصادية، هل تراعي قضية النوع وتعمل على معالجة أي خلل في القوانين والسياسات التي يمكن ان تؤثر على الوضع الإقتصادي للمرأة، وهل شملت هذه التعديلات قوانين العمل المنظم لتكون منصفة وعادلة وتتضمن تمييزاً إيجابياً يردم الفجوة في الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة ويراعي طبيعة الدور الإنجابي للمرأة ويعمل على حمايتها من أرباب العمل في القطاع الحكومي والخاص. هل يمتد هذا الدور الى دعم المشروعات الصغيرة والأعمال الخاصة والإستثمارات سواء ان كان ذلك بالتمويل، التأمين والضمان والحماية من المخاطر، أو التدريب والتسويق.

تتمتع المرأة السودانية بحقوق كثيرة على مستوى القوانين والسياسات، ولكن هنالك فجوة كبيرة بين القوانين والسياسات وبين تطبيقها على أرض الواقع. لأسباب بعضها يتعلق بوضع المرأة من حيث التعليم والوعي، وبعضها يتعلق بالمجتمع من حيث العادات والتقاليد التي تحد من تقدم المرأة، وبعضها يتعلق بكفاءة النظام الإداري بالسودان وعدم قدرته على المتابعة والتقييم والتقويم للمشروعات التي تتبناها الدولة إضافة للفقر، الكوارث الطبيعية والحروب المتكررة والصرعات القبلية. كما أن هنالك بعض الأسباب متعلقة بتنفيذ سياسات البنك المركزي من قِبل بعض المصارف.

ثالثاً: واقع المرأة الإقتصادي

شاركت المرأة السودانية منذ عهد بعيد في الانتاج الزراعي والحيواني والحرفي، فضلاً عن الشريحة الواسعة من النساء العاملات في القطاع غير المنتظم، وتشكل مشاركة النساء في القطاع الزراعي نسبة عالية إذ

تبلغ 78.8 % مقارنة بحوالي 70 % من الذكور حسب الإحصاءات المنشورة في التقرير العشري لوزارة الرعاية الإجتماعية[3]. وتشير الدراسات الى أن نشاط المرأة يتركز في الريف حيث تؤدي دورها في النشاط الانتاجي باشكاله المتعددة. يعتبر هذا مؤشر إيجابي للدور الذي يمكن أن تلعبه المرأة في معدلات الإنتاج إذ وجدت الرعاية اللازمة من الدولة والسياسات المشجعة على الإنتاج، الأمر الذي أدى الى التدخل بالسياسيات والبرامج التي تعين المرأة الريفية وتيسر لها الحصول على الأموال ووالضمانات والتدريب والاستفادة من برنامج النهضة الزراعية خاصة وأن النسبة المخصصة لتمويل القطاع الريفي تبلغ 70 % منها 30 % لتمويل النساء. بالنظر الى هذه الأرقام نلاحظ أن نسبة النساء العاملات في القطاع الزراعي أكبر من نسبة النساء العاملات في القطاعات الأخرى مجتمعة مما يلقى على عاتق الدولة والجهات ذات الإختصاص مسؤولية أكبر تجاه هذه الشريحة الهامة والتي تؤدي دوراً هاماً في الإقتصاد السوداني عموماً ونود الإشارة الى أن القطاع الزراعي وخاصة الذي تعمل به المرأة لازال متخلفاً وتقليدياً ويحتاج الى دعم كبير في مجال التمويل والضمانات والتدريب والتأمين ليسهم في رفع مستوى دخل المرأة والأسرة بل والدخل القومي. ويمكننا الإشارة الى أنها تشارك في زراعة المحاصيل النقدية كالصمغ العربي والكركدي والفول السوداني، وكذلك المحاصيل التي ترتبط بحياة الناس وحاجاتهم كالذرة والدخن، والخضروات.

أ.أوضاع المرأة في النشاط الإقتصادي:

يتميز السودان بالمساحة الشاسعة وتعدد النشاط الإقتصادي للسكان حسب البيئة والمناخ طبيعة المنطقة، وتشارك المرأة في كافة أنواع النشاط الإقتصادي في الريف والحضر كما سنرى من خلال الجداول التالية:

جدول رقم (1) معدل المشاركة في النشاط الإقتصادي للسكان في سن العمل حسب النوع (شمال السودان 1990م والسودان 2011م)

نمط المعيشة	مسح قوة العمل 2011م			مسح قوة العمل 1990م		
	معدل النشاط الإقتصادي المنقح			معدل النشاط الإقتصادي المنقح		
	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث
السودان	43.5	60.2	25.5	39.3	59.7	18.0
حضر	40.3	56.9	22.6	37.2	58.2	14.4
ريف	45.5	62.2	27.2	44.3	46.3	25.8

المصدر: مسح الهجرة والقوى العاملة 1990م شمال السودان وزارة العمل: مسح قوى العمل 2011م وزارة تنمية الموارد البشرية والعمل.

من الجدول رقم 1 نلاحظ أنه في العام 1990م كانت نسبة المشاركة في النشاط الإقتصادي للسودان 39 % من أهل السودان وإرتفع الى 43 % في 2011م على الرغم من زيادة عدد السكان خلال عقدين من الزمان، ويعزى هذا الى إرتفاع معدل نسب التعليم بين الذكور والإناث، سياسات الدولة التي شجعت على الإنتاج خاصة في العقد الأخير، وكذلك زيادة الوعي بأهمية العمل ورغبة الناس في تغيير أحوالهم المعيشية. وإذا نظرنا الى توزيع نسبة الرجال العاملين في الفترة 1990م نجدهم 59.7 % من جملة الرجال وبلغ 60.2

% وهي زيادة طفيفة مقارنة بالزيادة في عدد نسبة النساء والتي قفزت من 18.0 % في 1990م الى 25.5 % في العام 2011م وهي نسبة 7.5 % أي أن هنالك زيادة 15 إمرأة عاملة بين كل مائتين إمرأة. ولكن إذا نظرنا الى نسبة الرجال والنساء في الحضر والريف نجد أنه خلال نفس الفترة أن 37.2 % من الحضر في العام 1990م يشاركون في النشاط الاقتصادي بينما نجد أن 44.3 % من مجموع سكان الريف يشاركون في النشاط الإقتصادي، وهذا مؤشر الى أن نسبة البطالة بين الحضر أكثر من الريف بما يعادل 7.1 %. بينما نجد أن الذين يشاركون في النشاط الإقتصادي في العام 2011م في الريف بلغت 45.5 % بزيادة أقل من 1 % وفي الحضر 40 % بزيادة 3.1 %. أما بالنسبة لتحليل النوع نجد أن نسبة النساء المشاركات في النشاط الإقتصادي في الريف في العام 1990م تبلغ 25.8 % بينما تبلغ في الحضر في ذات التاريخ14.4 % مما يعني أن نساء الريف تسهم في النشاط الإقتصادي بنسبة أعلى من نساء الحضر، وبعد عقدين من الزمان أي في العام 2011م تشير الإحصاءات الى أن 27.2 % من النساء في الريف تشارك في النشاط الإقتصادي بينما 22.6 % من النساء في الحضر تشارك في النشاط الإقتصادي في نفس الفترة.

من دراسة هذا الجدول وبالنظر الى طبيعة السودان الزراعية فإن الورقة ترى أن تتجه الدولة بسياساتها ومواردها لتطوير القوى العاملة في الريف وبتمييز إيجابي واضح للمرأة باعتبارها تشكل فصيل هام في النشاط الإقتصادي في الريف. هذه السياسات ستنعكس إيجابياً على معدلات الهجرة من الريف الى المدن، كما انها تساهم في توفير فرص عمل في مناطق استقرار الإسر، تقلل من معدلات البطالة في المدن مما له من آثار سالبة على معدلات الجريمة فيها.

جدول رقم (2) مؤشرات الفقر

المؤشر	النساء	الرجال	المجموع
السكان تحت خط الفقر	% 57.7	% 53.3	% 100
دخل النساء بالنسبة الى دخل الذكور	% 41	% 59	% 100

المصدر مركز الإحصاء 2003

ومن الجدول رقم 2 نلاحظ أن نسبة النساء تحت خط الفقر أعلى من نسبة الرجال، وكذلك يقل دخل النساء عن دخل الذكور بنسبة 18 % في العام 2003م. هذا الأمر يحتم على الدولة تبني سياسات تجتث الفقر عموماً، وتعمل على التمييز الإيجابي للمرأة في السياسات والقوانين الإقتصادية لتجاوز هذا الوضع.

جدول رقم (3) مؤشر المشاركة الإقتصادية للمرأة السودانية.

المؤشر	الإناث	الذكور
نسبة المساهمة الإقتصادية	% 26	% 71
نسبة المساهمة الإقتصادية 2011	% 27.2	% 62.2

المصدر: التعداد السكاني 1993م. ومسح الهجرة والقوى العاملة 2011

على الرغم من أن الجدول يشير الى أن نسبة المساهمة الإقتصادية للمرأة تمثل 26 % فقط مقارنة ب71 % للرجال إلا أن هذا لا يعكس كامل الواقع، إذ أن المرأة في الريف تمثل نسبة عالية من القوى العاملة بمشاركتها في النشاط الزراعي والرعوي.

جدول رقم (4) نسبة النساء في قوة العمل

المؤشر	الحضر	الريف	القطاع العام	القطاع الخاص
نسبة النساء العاملات	% 23.1	% 76	% 25	% 74.9

المصدر مسح الهجرة والقوى العاملة 1997م.

من الجدول رقم 4 نلاحظ أن نسبة النساء العاملات في الحضر تقل بنسبة 52.9 % عن النساء العاملات في الريف، هذا المؤشر يجب أن ينعكس في التشريعات والسياسات الإقتصادية لدعم المرأة الريفية بنسب تتناسب مع نسبة مشاركتهن في قوى العمل مع ملاحظة إختلاف طبيعة العمل الذي تقوم به نساء الريف. كما أن نسبة النساء العاملات في القطاع الخاص تعادل ثلاثة أضعاف النساء العاملات في القطاع العام مع ملاحظة أن النساء العاملات في القطاع العام نجد أن كثير من التشريعات والقوانين قد حفظت لهن حقوقهن في مسألة الأجر المتساوي والحقوق والواجبات، الإجازات والترقيات والتدريب، أي أنها استطاعت أن تنال حقوقها الإقتصادية والحقوق الأخرى المتعلقة بالوظيفة. وربما نعزي هذا الأمر الى وعي المرأة بالقطاع العام بحقوقها المادية والأدبية إضافة الي تنظيم أنفسهن في شكل نقابات وإتحادات توحد جهودهن في التصدي والمطالبة بهذه الحقوق في الفترات التاريخية المختلفة. إلا أن التشريعات في العقود الأخيرة قد الزمت القطاع الخاص بقوانين العمل، وحفظ كرامة المرأة وحقوقها المادية، كما سُنَت قوانين تعمل على حماية المرأة من العمل لساعات طويلة أو ليلاً 'لا في ظروف خاصة ومهن محددة، أو في بيئة عمل غير مناسبة أو القيام باي أعمال شاقة لاتتناسب وطبيعتها[0] (قانون2007م)

ب.المرأة في القطاع الحكومي:

للمرأة في السودان فرص متكافئة في العمل مع الرجل وينطبق قانون المساواة في الإجور على كل من الرجل والمرأة طالما تؤدي نفس المسؤوليات. وعلى صعيد العمل المنظم فقد دخلت المرأة السودانية مجالات العمل في مرافق الدولة منذ الستينات حيث إزداد الوعي وسط النساء بالدور الذي يجب أن يلعبنه، وتوالى بعد ذلك دخول المرأة الى الوظائف الكتابية والحسابية والمهنية المختلفة، وإزداد دخول النساء الى المرافق الحكومية حتى فاقت أعداد النساء أعداد الرجال في بعض المرافق، وساعدها في ذلك التشريعات الإدارية التي تلي المرأة وعدم وجود تمييز بينها وزميلها في العمل. وفي دراسة ميدانية حول بيئة المشاركة النسوية، تشير إحصاءات ديوان شئون الخدمة أن النساء في الخدمة المدنية بلغن 56.4 % من جملة العاملين مقارنة بعدد الرجال 43.6 % فأصبح عدد العاملات أكثر من العاملين في الخدمة المدنية. ويواكب هذه الزيادة زيادة في التوعية للنساء. وكذلك هنالك زيادة في الاستيعاب من مداخل الخدمة إذ ترتفع نسبة النساء بينهم، ويتناسب هذا مع التوسع في التعليم العالي وارتفاع عدد الخريجات مقارنة بالخريجين، كما أن سياسة الدولة تعمل على تشجيع النساء على العمل فكانت قوانين العمل ملبية ومراعية لدور المرأة المتكامل كأم وزوجة وعاملة. ونتيجة لذلك فقد تضاعف عدد النساء في الدرجات العليا من الأولى الخاصة حتى الثانية أربعة

أضعاف حيث كان العدد في العا 1994م واحد وخمسين أمرأة أصبحت في العام 2010م مأتين وستة عشر إمرأة.[4]. الملاحظ أن نسبة عالية من العاملات بالخدمة المدنية يعملن في وظائف كتابية ووظائف مساعدة ونسبة قليلة تعمل في وظائف قيادية ومؤثرة في إتخاذ القرار، ورغم ذلك هنالك إرتفاع في المعدلات خلال السنوات الماضية إلا أنه لايلبي طموحات المرأة.

رابعاً: المرأة في التشريعات الإقتصادية:

ترتبط التشريعات التي تتبناها الدول بشكل النظام السياسي الذي تتبناه الدولة، التشريعات الإقتصادية في السودان عموماً إرتبطت بتطور الحركة السياسية والإقتصادية والإجتماعية. تأثرت التشريعات الإقتصادية عبر الحقب التاريخية المختلفة بنوع النظام السياسي الذي تتبناه النخب الحاكمة أو الحزب السياسي المسيطر سواء ان كان اشتراكياً أورأسمالياً أو إسلامياً. وبالتالي تتأثر قطاعات المجتمع المختلفة بهذه التشريعات، والمرأة أكثر هذه القطاعات تأثراً. ويمكن القول أن النقابات والإتحادات النسائية ساهمت في أن تنال المرأة حقوقها خلال فترات الحكم المختلفة في السودان، فقد لعب الإتحاد النسائي الذي تأسس في 1952م دوراً دوراً فعَّالاً في أن تنال المرأة حقوقها السياسية والإقتصادية فتساوت مع الرجل في الأجر للعمل المتساوي وفي المعاش وشروط الخدمة كما طالب الإتحاد بأهمية وجودها في مواقع إتخاذ القرار والتأثير فيها وطالب بحقها في الإنتخاب والترشيح.[5] وقد شهد السودان تطورات تشريعية في هذا المجال في الستينات والسبعينات إلا أن الطفرة الكبرى كانت خلال العقدين السابقين، ويرجع هذا الى إرتفاع معدلات تعليم المرأة في مرحلة التعليم العام والعالي نتيجة للتوسع في التعليم العام وثورة التعليم العالي مما أدى زيادة الوعي السياسي وزيادة نسبة المشاركة السياسية للمرأة خلال هذه الفترة، كما أن إيمان كثير من القائمين على الأمر بأهمية تمكين المرأة سياسياً وإقتصادياً إنطلاقاً من قيم الإسلام التي لا تميز بين المرأة والرجل في هذه المجالات، إعماراً للأرض عبادة لله ومشاركة في التنمية. كما أن المجتمع الدولي لعب دوراً كبيراً في التدريب والتشبيك ونقل التجارب والخبرات مما ساهم في زيادة الوعي بأهمية تمكين المرأة إقتصادياً وسياسياً. ويمكن القول أن المجتمع الدولي والمنظمات الدولية قد ساهمت في زيادة وعي المنظمات العاملة في مجال المرأة والمجتمع المدني بمؤسساته المختلفة كما ساهمت في دفع متخذي القرار الى الإسراع في تبني سياسات تراعي النوع.

1.الدستور:

يعتبر الدستور الوثيقة الاساسية التي تستند عليها كل التشريعات والقوانين، ففي دستور 1973م كانت هنالك مواد تؤمن على الحقوق الإقتصادية والسياسية دون تمييز بسبب النوع أو العنصر أو الإنتماء السياسي أو العقائدي. كما أن هنالك مراسيم دستورية وقوانين عملت على تمكين المرأة. ففي العقدين الأخيرين أولت الدولة اهتماماً كبيراً بالمرأة تمثل هذا الإهتمام في إفراد موجهات في كافة الوثائق الإساسية بالدولة من دستور، مراسيم جمهورية وخطط استراتيجية على الحق المتساوي للمرأة بل استصحبت كثير من الوثائق تمييزاً إيجابيا لصالح المرأة لإحداث التوازن المطلوب في المجالات المختلفة من تعليم وإقتصاد وتوظيف ومشاركة سياسية، فقد وردت نصوص تضمن حقوقها السياسية والإقتصادية والإجتماعية في دستور 1998م الذي أكد على هذه الحقوق في المادة (21) والتي تنص على أن جميع الناس متساوون أمام القضاء والسودانيون متساوون في الحقوق والواجبات في الوظائف العامة، ولا يجوز التمييز فقط بسبب العنصر أو

الجنس أو الملة الدينية، وهم متساوون في الأهلية للوظيفة للولاية العامة ولا يتمايزون بالمال»[6] (دستور 1998م). وبناء على هذا الدستور فقد شُرِعَت القوانين التي تحفظ حق المرأة في العمل والأجر والمتساوي، وشُرعت تشريعات أخرى تتعلق مباشرة بالجانب الإقتصادي في مجالات التمويل والضمان والتمويل الأصغر والزكاة. وضمنت هذه المواد في دستور 2005م الانتقالي وأهم المواد هي:

المادة 15 (2) من الدستور الانتقالي 2005م تنص على الآتي «تضطلع الدولة بحماية الأمومة ووقاية المرأة من الظلم وتعزيز المساواة بين الجنسين وتأكيد دور المرأة في الأسرة وتمكينها في الحياة العامة.»

المادة 32ـ (1) من الدستور الانتقالي 2005م تنص على الآتي «تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي والمزايا الوظيفية الأخرى.»

المادة 136(ج) من الدستور الانتقالي 2005م تنص على «عدم ممارسة أي مستوي للحكم التمييز ضد أي سوداني مؤهل على أساس الدين أو العرق أو الإقليم أو النوع،

المادة 136 (هـ) من الدستور الانتقالي 2005م تنص على «استخدام التمييز الايجابي والتدريب الوظيفي لتحقيق أهداف الاستيعاب المنصف خلال مدى زمني محدد،[7]

الملاحظ أن كل هذه المواد تكفل للمرأة حقوق متساوية في كافة المجالات المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية والإجتماعية والثقافية والإقتصادية. بل أمتد الدستور للتميز الإيجابي للمرأة لردم الفجوة بينها وبين الرجال في كافة المجالات، التوظيف والتدريب، التمويل، المشاركة السياسية .الخ. ويرى كثير من القيادات السياسية والباحثين أن هذا الدستور متقدم جداً في تعاطيه مع قضية المرأة، إلا أنهم يرون أن المرأة والمجتمع والمؤسسات الرسمية تحتاج الى كثير من الوعي والتدريب لتواكب هذه الدستور ولتتحول هذه المواد الى سياسات وبرامج قابلة للتقييم والتقويم.

2.تشريعات اقتصادية خاصة بالمرأة:

- **قانون 1994م**[8]: أكد قانون الخدمة العامة لسنة 1994م على المبدأ الذي أقره قانون 1973م الذي يؤكد على «الأجر المتساوي للعمل المتساوي»، كما أقر هذا القانون على أن ترتب وتقوم وظائف الخدمة العامة على أسس واجباتها ومسؤولياتها ومتطلبات التأهيل اللازمة لأداء تلك الواجبات والمسؤوليات. وترتب على هذا القانون المساواة بين المرأة والرجل في التدريب والمساواة في توفير الضمانات اللازمة للخدمة، والمعروف أن قوانين العمل في السودان قد أحاطت إحاطة كاملة بكل ضمانات الخدمة بشكل عام للمراة والرجل على حدٍ سواء.
- **قانون 1997م**[9]: يعد قانون 1997م تطور طبيعي للقوانين السابقة كما يعتبر إستجابة للتحولات السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي حدثت بالسودان خلال عقد التسعينات. ففي قانون 1997م حققت المرأة مكاسب كبيرة يمكن التطرق لها في هذه الورقة وترى سامية النقر أن قانون العمل لسنة 1997م يُعَدُ تطوراً طبيعياً لتشريعات العمل المرتبطة بسياسات الإستخدام وعلاقات العمل وذلك استجابة للتغييرات السياسية والإقتصادية والإجتماعية[10] (سامية: 1997م، ص11). حقق القانون مكاسب حقيقية للمرأة منها تحديد ضمانات خدمة

العاملين بالقطاع الخاص، وفي هذا القانون تتمتع المرأة بكافة الضمانات والشروط أسوة بالذكور. ويري عبد الرحمن قسم السيد (1998م) في دراسة أعدها أن أهم التعديلات التي حدثت في قانون العمل لسنة 1997م والمواد المستحدثة بالنسبة للمرأة العاملة في القطاع الخاص، تخفيض ساعات العمل للمرأة المرضعة ساعة مدفوعة الأجر لمدة سنتين من تاريخ الولادة. كما تستحق المرأة العاملة إجازة الوضع بعد إنقضاء ستة أشهر على تعيينها بدلا من سنة، كما عُدلت إجازة العدة للمتوفي عنها زوجها بإجازة بأجر كامل لمدة أربعة أشهر وعشرة أيام، وفي حالة الحبلى تنتهي إجازة العدة بانتهاء الوضع. كما تناول القانون الإجازات الخاصة بالمرأة، يعتبر هذا القانون نقلة كبيرة في حفظ حقوق المرأة في العمل نتيجة لطبيعة وظيفتها التي أكرمها الله وخصها بها وهي الإنجاب. هذه القوانين تحفظ للمرأة حقها في العمل مع مراعاة خصوصية إحتياجاتها، كما أنها تحفظ لها الحق المادي أثناء الإجازات التي نص عليها القانون، ويمكننا القول على الرغم من ذلك إلا أن هذ القوانين تحتاج الى وعي من قبل النساء بهذه القوانين حتى تستفيد منها الفائدة القصوى، كما يحتاج أرباب العمل في القطاعين العام والخاص الى مرعاة تطبيق هذه القوانين ومراعاة حقوق العاملين.

- نظمت هذه القوانين واللوائح الصادة بموجبها حق المرأة في العمل وتقلد الوظائف العامة والعطلات، الإجازات، الأجور وإجازات الوضع والتدريب والتعويض في حالات الإصابة، والمحاسبة وذلك وفق ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[11] ودونما تميز.

المادة 23 (1) لكل شخص حق العمل، وفي حرية إختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية وفي الحماية من البطالة.

(2) لجميع الأفراد دون تمييز الحق في أجر متساوٍ على العمل المتساوي.

(3) لكل فرد يعمل حق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية، وتستكمل، عند الإقتضاء بوسائل أخرى للحماية الإجتماعية.

(4) لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين والإنضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

المادة 24: لكل شخص حق في الراحة وأوقات الفراغ وخصوصاً في تحديد معقول لساعات العمل وفي إجازات دورية مأجورة.

3.السياسات الإقتصادية الحالية:

شهدت السياسة النقدية والتمويلية الشاملة التي إعتمدها بنك السودان المركزي 1999-2002م -والفترة التي أعقبتها- تحولاً كبيراً نتج عنه تحرير سوقي السلع والخدمات، وتحرير الصرف وتحرير التجارة الخارجية، وتفعيل دور البنك المركزي في الإدارة المثلي للسيولة ودوره كممول أخير للمصارف مع إخضاع نشاط المؤسسات المالية غير المصرفية لسياسات وإشراف البنك المركزي وتخصيص نسبة لا تقل عن 5 % لقطاع لأسر المنتجة وصغار المنتجين والحرفيين والمهنيين.[12] (أحمد : 2013، ص212). لا شك أن تحرير سوقي السلع والخدمات يؤثر على قطاع المرأة سواء أن كانت عاملة أو غير عاملة، لما له من تأثير مباشر على

حياة الناس اليومية، هذا يستدعي أن تقوم الدولة بتبني سياسات تعمل على معالجة هذا الأثر السالب، وأن تصدر قوانين تدعم الشرائح الضعيفة والتي تشكل المرأة نسبة مقدرة منها، كما أنه يتوجب على الدولة بناء الآليات والمؤسسات التي تنفذ البرامج التي تبني على هذه السياسات وتضعها على أرض الواقع. كما يجب على الدولة إيجاد الطرق والمناهج المناسبة لتقييم هذه البرامج ومدى تحقيقها للأهداف المرجوة منها على أرض الواقع.

إهتمت الدولة لمعالجة آثار سياسة التحرير الإقتصادي، ستقوم الورقة بإستعراض السياسات خلال العقد الأخير فقط ونركز على سياسات بنك السودان خلال الثلاث سنوات الماضية. تمكيناً للمرأة إقتصادياً على مستوى السياسات أصدرت الإدارة العامة لتنمية وتنظيم النظام البنكي مرسوما من بنك السودان في العام 2007م يسمح للبنوك بتمويل النساء بتسهيلات إدارية تبلغ 12 %. وتعتبر هذه مرحلة من مراحل التمييز الإيجابي للمرأة.

تشير سياسات بنك السودان في العام 2012م الى «توفير التمويل مشروعات الشباب والخريجين والمرأة مع العمل على إرساء مبادئ العدالة الإجتماعية وتوزيع الثروة بين المجموعات والشرائح السكانية والمناطق الجغرافية المختلفة لتشجيع الهجرة العكسية الى الريف وإعادة الإستقرار والدمج والتوطين».[13] وتورد سياسات بنك السودان المركزي في العام 2013م[14] فقرة تنص على «توفير التمويل للمشروعات الانتاجية للخريجين والشباب والمرأة وخريجي التدريب المهني والفني، مع العمل على تشجيع روح التكافل الجماعي، وذلك بإنشاء وسائط رسمية كالجمعيات التعاونية أو أي من منظمات المجتمع المدني الخاصة بصغار المنتجين.» وتشير السياسة الى « الاستمرار في توفير المعينات اللازمة لتوظيف نسبة 12 % من المحفظة التمويلية الإجمالية لكل مصرف للعام 2013م للتمويل متناهي الصغر والأصغر والصغير والتمويل ذي البعد الإجتماعي المرتبط بالتنمية الريفية والبنية التحتة، تمكين المرأة ..الخ[15]، كما تشير سياسات بنك السودان الى العام 2014م الى ذات المعنى كما في النص التالي «على المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر توجيه التمويل للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر بالقطاعات الإنتاجية، والتوسع في تمويل البرامج الموجهه للخريجين والمرأة الريفية والحرفيين والشباب وخريجي التدريب المهني والفني وشرائح التمويل الأصغر الأخرى[16]. (بنك السودان، 2014م)، بالنظر الى سياسات بنك السودان خلال السنوات الثلاث الماضية نجد أنها تركز على شرائح هامة في المجتمع وهي شريحة الشباب والمرأة كما نلاحظ إهتماماً واضحا بالحرفيين وخريجي التدريب المهني وتمنح مشروعاتها الإنتاجية ميزات تفضيلية وإنشاء نوافذ خاصة بهذه الفئات. إن تضمين المرأة في سياسات البنك المركزي تعد مؤشراً إيجابياً وينعكس على سياسات النظام المصرفي عموماً، وأن تضع هذه السياسات المشروعات الانتاجية للمرأة ضمن الأولويات في التمويل، وأن تفتح لها نافذة خاصة للتمويل يعتبر جزءاً هاماً من سياسة التمكين الإقتصادي للمرأة. ونسبة لإرتفاع معدلات التعليم بولاية الخرطوم، ووجود المصارف التي تدعم برامج تمكين المرأة بالولاية مقارنة بالولايات الأخرى وزيادة نسبة الوعي بالتعامل مع المصارف لدي شريحة النساء بالولاية. ووعي المرأة في الولاية بأهمية النشاط الإقتصادي للأسرة، زيادة عدد المنظمات النسوية العاملة في مجالات التوعية والتدريب بالولاية، كل هذه الأسباب ساهمت في أن تنال الولاية قصب السبق في مجالات الدعم الإقتصادي بأشكاله المختلفة مما أسهم في وجود تجارب ملهمة يمكن تعميمها على ولايات السودان الأخرى.

كما أن سياسات بنك السودان في الأعوام السابقة عالجت مشكلة الضمان بالنسبة لشرائح الفقيرة، حيث وجهت المصارف في الساسات المذكورة أعلاه الى استخدام الضمانات التي تقدمها وكالة ضمان التمويل الأصغر بالجملة، لتقديم خدمات التمويل بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر وللمشروعات الجماعية. كما نصت سياسة بنك السودان المركزي على « على المصارف التوسع في استخدام وثيقة تأمين التمويل الأصغر الشاملة الصادرة من شركات التأمين كضمان لتغطية عملاء التمويل الأصغر الذين لا تتوفر لديهم الضمانات الأخرى.»[17] يعتبر الضمان واحدة من أكبر المشاكل التي تواجه المرأة في مسألة التمويل عبر مؤسسات التمويل والمصارف، بهذه السياسات المتعلقة بالضمانات عالجت سياسات بنك السودان مشكلة توفر الضمانات بالنسبة للمرأة لأنها في الغالب لا تمتلك الضمانات التي يتطلبها التعامل مع البنوك وفق الشروط العادية. تتضمن سياسات بنك السودان محوراً هاماً وهو محور تدريب الكادر العامل في مجالات التمويل الأصغر في البنوك ومؤسسات التمويل الأصغر. وبهذا يمكن القول إن الدولة أولت في العقد الأخير إهتماماً كبيراً بالتمويل الأصغر، والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتعمل مؤسسات الدولة المختلفة على نشر ثقافة العمل الإنتاجي والحر وسط قطاع الشباب والشابات في سوق العمل، وتدريبهم وتأهيلهم لأنشاء مشروعات صغيرة، مع توفير التمويل اللازم لهذه المشروعات، وذلك للحد من البطالة والفقر والمساهمة في زيادة الانتاج من خلال وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، والصناديق التابعة لها إضافة الى المنظمات والاتحادات الشبابية. إضافة الى فتح منافذ لتمويل المشروعات الصغيرة عبر البنوك ومؤسسات التمويل الأصغر([18]).

4.الإستراتيجية القومية الشاملة:

في بداية التسعينات عُقد المؤتمر الإقتصادي لمناقشة قضايا الإقتصاد في السودان، ولتحديد رؤية الدولة في مجال الإقتصاد. أُسُصحبتت توصيات المؤتمر في الإستراتيجية القومية الشاملة 1992-2002م، فكان من أهدافها التمكين الإقتصادي للمرأة ومنحها أولوية متقدمة لتنميتها وتلبية إحتياجاتها فقد ورد في مقدمة استراتيجية المرأة في الاستراتيجية القومية الشاملة ما يلي:

«بالرغم من أن قطاع المرأة قطاع مستعرض، وحاجاته مضمنة في الاستراتيجيات القطاعية المختلفة، إلا أن هذا القطاع قد خص بهذه الاستراتيجية لتأكيد بعض المعاني، وجذب الاهتمام إلي المسائل ذات الصلة الخاصة بالمرأة، ووظائفها المتميزة في الحياة. ثم إنها، وإن عانت مع كل جموع الشعب السوداني من غوائل التبعية والتخلف والاستغلال، قد أصابها من كل ذلك النصيب الأفدح، حتى اعتدت الأعراف والتقاليد على ما حرص الدين على تأكيده من حقهن في الكرامة والمساواة في التكليف والإنسانية، وحقوقها في العمل والتعليم والصحة والاضطلاع بالشأن العام، والرعاية المتصلة بالإنجاب ورعاية محيط الأسرة، كل ذلك يستوجب استدراك الفجوة الماثلة في أحوالها، والاهتمام الخاص بها، ثم لكونها تمثل طاقة هائلة، هي طاقة نصف المجتمع أو تزيد، فأن إدماجها في مسيرة النهضة والبناء، يوجب من مجتمعها رعاية خاصة ترفع عنها كل مظاهر الظلم، وتعزز امكاناتها ومكانتها، لينهض المجتمع بطاقة كل بنية.»[19] (الإستراتيجية القومية الشاملة، 2002). هذه المبادئ تنزلت في الموجهات والأهداف والسياسات لقطاع المرأة كما إنعكست في الدعم السياسي الذي وجده قطاع المرأة لبرامجة الإجتماعية والسياسية والإقتصادية، وكذلك إفراد أدارة خاصة بالمرأة في وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، تتناول الورقة جانب من هذه البرامج الإقتصادية التي نفذها قطاع المرأة عبر منظماته ومؤسسات التمويل المختلفة.

5.الخطة الوطنية للنهوض بالمرأة 1998-2002م:

الخطة الوطنية للنهوض بالمرأة على ترقية وتمكين المرأة سياسياً واقتصادياً وإجتماعياً، إستناداً الى الدستور والإستراتيجية القومية الشاملة 1992-2002م، والمواثيق الدولية التي وقعت عليها حكومة السودان.

6.الخطة الخمسية الثانية 2012-2016م:

تشير الخطة الخمسية الثانية في مجال العمل الإجتماعي والثقافي الى تفجير طاقات المرأة في معركة التنمية والبناء واتاحة الفرص المتكافئة لها في العمل والإنتاج والمشاركة في الشأن العام.[20] (الخطة الخمسية الثانية 2012-2016م، ص62)، وتهدف الخطة الى تعزيز مستوى تمكين المرأة والأسرة إقتصادياً واجتماعياً وإدماجهما في التنيمة الشاملة مع إدماج المرأة الريفية في التنمية المحلية، توسيع مظلة التمويل الاصغر وتطوير الزكاة فقهاً وجباية ومصارفا وتحسين الاستهداف. توسيع تغطية وشمول مظلة الضمان الاجتماعي.

7.الإستراتيجية ربع القرنية لقطاع المرأة (2002-2027م):

أكدت الإستراتيجية ربع القرنية لقطاع المرأة على ترقية المرأة سياسياً واقتصادياً وإجتماعياً. كما أكدت على التمكين الإقتصادي للمرأة إستناداً الى دستور السودان والمواثيق الدولية الموقعة من قبل حكومة السودان.

8.السياسة القومية لتمكين المرأة:

تبنت الدولة السياسة القومية لتمكين المرأة في العام 2007م إلتزاماً بالأهداف الإنمائية للألفية، وتحقيقاً للتنمية المستدامة والعمل على سد فجوات النوع وتطوير شراكة وطنية بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني ونظمه الأهلية لتهيئة ظروف مواتية للإرتقاء الدائم بأوضاع المرأة. وتشكل وثيقة السياسة القومية إسناداً عملياً لما كلفه الدستور والقوانين الوطنية والإتفاقيات الإقليمية والدولية.[21] (وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، بدون تاريخ، ص 13)، السياسة القومية لتمكين المرأة إشتملت محاور أساسية أهمها الصحة والبيئة والتعليم، التمكين الإقتصادي، حقوق الإنسان والقانون، المشاركة السياسية واتخاذ القرار، السلام وفض النزاعات. وطبقاً لوثيقة «السياسية القومية لتمكين المرأة» وفي محور التمكين الاقتصادي فقد ركز على التضمين الوافي لما هو مطروح من مشكلات اقتصادية تواجه المرأة بمختلف شرائحها وقطاعاتها في الريف والحضر، مقروناً بطبيعة السياسات الإقتصادية الكلية وبالبيئة الإجتماعية وبقضايا التأهيل المهني والمهاري، واوضحت الوثيقة أن الآليات والمؤسسات الداعمة للنهوض بالمرأة وتمكينها تشمل المؤسسات في القطاعين العام والخاص والمؤسسات غير الحكومية مثال لذلك الهيئات التشريعية، المؤسسات الأكاديمية والبحثية والروابط المهنية، النقابات العمالية، التعاونيات، منظمات المرأة، التجمعات النسائية، وسائط الإعلام، مشددةً على احتواء الوثيقة على آليات قوية وفاعلة، معتبرةً في ذات الوقت أن أهم المؤسسات تتمثل في وزارة الرعاية الاجتماعية، اللجنة الوطنية للنهوض بالمرأة، آليات المرأة القطاعية، آليات المرأة بمؤسسات التعليم العالي، آليات المرأة بالمؤسسات التمويلية، آليات المرأة بالولايات ومؤسسات العمل الطوعي.

9.السياسة القومية للسكان:

أكدت السياسة القومية للسكان (2002م) على قيم العدل والإنصاف بين الرجل والمرأة وذلك بوضعها كمبدأ من مبادئ السياسة القومية للسكان حيث جعلت العدالة بين النوعين ركيزة جوهرية في

تحقيق أهداف برامج السكان والتنمية واستمر في مرتكزاتها حيث تم التأكيد على أن المرأة مرتكز أساسي للتنمية وذلك انطلاقاً من خلال دورها في الأسرة والمجتمع أما الموجه الخامس في السياسة القومية للسكان فقد نص على تحقيق أعلى معدلات العدالة والإنصاف بين الأجيال وبين النوعين.

أفردت السياسة القومية للسكان (2002م)[22] محوراً كاملًا للمرأة والعدل بين الجنسين أوضح أنه لابد من ردم الفجوات النوعية في التعليم العام والتعليم العالي والتشريعات ومشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي والتشغيل والمشاركة في العمل العام وأكد على أن شان المرأة والأسرة شان من شئون السياسة السكانية يستوجب المزيد من الدراسة وتضافر الجهود. ناقشت السياسة القومية للسكان (2002م) اثنان وعشرون محوراً بالإضافة إلى محور العدالة بين الجنسين تناولت كل هذه المحاور مبدأ الإنصاف والعدالة بين الجنسين كمبدأ أساسي لا بد من أخذه في الإعتبار لتفعيل وتحقيق أي من هذه المحاور وأعطت السياسة السكانية قضايا إدماج النوع بعداً استراتيجياً لابد من فهمه والتدرّب عليه من قبل كل من متخذي القرار العاملين في الشأن السكاني.

تأتي أهمية السياسة القومية للسكان من أنها من أحدث السياسات الإجتماعية الكلية والتي أجيزت بواسطة مجلس الوزراء في العام 2002م وقد أشار القرار رقم 48 والخاص بإجازة السياسة القومية للسكان بأن تعطى السياسة السكانية أسبقية قصوى في دراسة التنمية ووضع الخطط والبرامج وفي دراسة المتغيرات السكانية والاجتماعية وذلك من واقع أهميتها في رسم سياسات في وضع الاستراتيجية الكلية للدولة وأن تقوم كل وزارة وولاية بدراسة الوثيقة والاستفادة منها في وضع سياساتها وخططها باعتبارها أول مرجع رسمي للدولة تجاه السياسات القومية السكانية.

10.الإستراتيجية القومية لمكافحة الفقر

11.سياسات الضمان الإجتماعي التنمية الإجتماعية

12.مرجعيات دولية فيما يتعلق بالتزمات السودان في الإتفاقات الدولية التي وقعت عليها حكومة السودان.

خامسا: مشروعات التمكين الإقتصادي:

استجابة للدستور والإستراتيجية القومية الشاملة واستراتيجية تمكين المرأة أُقيمت العديد من المشروعات التي تساهم في تمكين المرأة إقتصادياً. تم تأسيس وزارة تعنى بشرائح المجتمع الضعيفة تسمى وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي تقوم بالدور الرقابي والإشرافي على العديد من المؤسسات ذات الصلة بهذه الشرائح ومنها ديوان الزكاة، الصندوق القومي للمعاشات، الصندوق القومي للتأمين الإجتماعي، الصندوق القومي للتأمين الصحي ومصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية.

التمويل الأصغر:

التمويل الأصغر صيغة من صيغ التمويل تتسم بالبساطة وقوة التأثير أثبتت فعالية في تمكين الفقراء إقتصادياً عن طريق بدء أعمال صغيرة بمبالغ بسيطة وتعتمد في الغالب على خبرة الإنسان في إنتاج أو تسويق منتج من خلال خبرته في الحياة أو دراساته أو مهنته التي تركها. ويعتبر التمويل الأصغر أحد البرامج الرائدة في تمويل وتنمية الشرائح الضعيفة في المجتمع إذ تُقَدَّم قروض صغيرة للفقراء والعاملين الذين لا يستطيعون

الحصول على قرض من البنوك أو من مؤسسات الإقراض التجاري نظراً لافتقارهم إلى الضمانات أو إنعدام الخلفية الائتمانية، وباستخدمها يمكنهم بدء أعمالهم الخاصة أو توسعتها. ويشمل التمويل الأصغر نطاقاً واسعاً من الخدمات والمنتجات مثل القروض والمدخرات والتدريب والتأمين، ونظراً للشروط التي يستعصى معها إنتفاع الفقراء من الخدمات المالية من المؤسسات المالية الرسمية القائمة. ويعتبر السودان أحد الدول الرائدة في مجال التمويل الأصغر بالصيغ الإسلامية. أما حجم التمويل حسب توجيهات بنك السودان هو السقف المحدد للتمويل الأصغر للفرد هو مبلغ 20,000 ألف جنيه سوداني بينما يتراوح المبلغ بالنسبة للتمويل المتناهي الصغر في حدود 5,000 جنيه للفرد. (سياسات بنك السودان المركزي)[23]. وقد جاء في التقرير العشري حول كسب المرأة لوزارة الرعاية والضمان الإجتماعي « يمثل قطاع المرأة 30 % من جملة عملاء التمويل الأصغر بمصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية ويتم التمويل بضمان الإتحادات والجمعيات وهذا النوع من الضمان استهدف النساء بشئ من الخصوصية في القطاع الإقتصادي غير المنظم مثل مشروع تحسين أوضاع بائعات الشاي والصندوق الدوار لنساء الخلاوى ومشروع محفظة المرأة ومشروع القرض الحسن للنساء الفقيرات وتمويل العاملات محدودات الدخل عبر رابطة المرأة العاملة. وقد بلغ تمويل تلك المشاريع خلال الفترة من 2005-2009م مبلغ 15 الف جنية واستفاد من هذا التمويل عدد 19,918 مستفيد.»[24] ويمكن القول أن هذا النوع من الضمان والذي تضمنته سياسات بنك السودان المركزي قد لعبت دوراً فاعلاً في زيادة نسبة القروض التي استفادت منها المرأة وذلك عبر المنظمات النسوية والإتحادات.

تبنت الدولة سياسات إقتصادية لدعم وتطوير التمويل الأصغر والمتناهي الصغر عن طريق مؤسسات متخصصة وبنوك جديدة مثال لذلك بنك الأسرة ومصرف الإدخار كما تساهم بصوره محددة بعض البنوك التجارية بتوجيه وتشجيع من بنك السودان المركزي. وتلعب الوسائط المجتمعية كالإتحادات والجمعيات والمنظمات الوطنية دوراً هاماً في إشراك منسوبيها وتوفير الضمانات لهم للحصول والإستفادة من خدمات التمويل الأصغر كما هوموضح في جدول رقم (5).

جدول رقم (5) نماذج للدعم المقدم عبر بعض آليات الدعم

العام	الجهة	التمويل	عدد المستفيدين
2005-2009م	رابطة المرأة العاملة	15 ألف جنيه	19,918
2008- م	ديوان الزكاة بالتعاون مع الاتحاد العام للمرأة السودانية	1,300,000	40 مركز تنمية (ماكينات خياطة وأجهزة حاسوب ومراكز تغذية)

. المصدر: المعلومات واردة في التقرير العشري كسب المرأة 2001-2010م الواقع وآفاق المستقبل، وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، 2012م.

هذا النموذج يعكس تجارب بعض نشاط المنظمات والنقابات النسائية إضافة للإتحاد العام للمرأة السودانية في مجال التمكين الإقتصادي للمرأة، مما يعني أن هنالك إنتشار أفقي ووعي من قبل قطاع المرأة إلا أنه يحتاج الى دعم في مجالات التدريب والتوعية المصرفية عبر نشاطات أخرى من قبل هذه المؤسسات.

1.دور الدولة:

التزاماً بالرؤية المعرفية واستناداً الى دستور السودان والإستراتيجية القومية الشاملة وإستراتيجية محاربة الفقر، وسياسات بنك السودان والسياسات الإقتصادية وإتساقاً مع التوجه الإقليمي والعالمي إنتهجت الدولة سياسات داعمة لإنشطة التمويل الأصغر علي مستوي المؤسسات والتشريعات. أنشأ بنك السودان المركزي وحدة للتمويل الأصغر من ضمن إدارات البنك بغرض تقديم السياسات والتشريعات التي تساهم في تطوير قطاع التمويل الأصغر كما يساهم في توفير الموارد المالية اللازمة لمؤسسات التمويل الأصغر المنتشرة في ولايات السودان المختلفة لكي تقدم خدماتها للمستهدفين من فقراء الريف والحضر وترمي الدولة لترسيخ مفاهيم العمل للجميع وتحريك المجتمع بكلياته للإنتاج والحد من تزايد نسب البطالة وتشغيل من هم في سن العمل. وفي تقرير لبنك الأسرة (2014م)[25] إن الإهتمام بالتمويل الأصغر علي مستوي الدولة ومنظمات المجتمع المدني بالإضافة الي القطاع الخاص الغرض منه تحريك القدرات المجتمعية لصالح التنمية عن طريق:

- الإهتمام بنشر ثقافة الإدخار والإستثمار والتعامل مع المؤسسات الرسمية - المالية وغير المالية- داخل المجتمع السوداني.
- الإستفادة من الموارد المحلية لتوظيفها للاستثمار والتنمية علي المستوي المحلي والقومي.
- توفير خدمات ومنتجات للمجتمع تزيد من دخل الأفراد المشتغلين في المجال وتمكنهم من تحقيق الجدارة الائتمانية وبالتالي المساهمة في زيادة الدخل القومي.
- كل هذه الجهود تصب في تحقيق هدف التخفيف من حدة الفقر وأخراج الأسر الضعيفة من دائرة الفقر.

2.المرأة والتمويل الاصغر:

تشير الدراسات والتجارب المحلية والدولية الى أن نسبة الفقر بين النساء أعلى منه بين الرجال، وتتطابق هذه النتائج مع الحال في السودان، مع ملاحظة أن فقر المرأة يؤثر بصورة مباشرة ويعمق من فقر الأسرة التي تنتمي اليها. ويعزي بعض الدارسين أن الأسباب تعود الى الآتي:

1.ضعف خبراتها الحياتية نتيجة لتأخر خروجها للتعليم والعمل.

2.معدلات التعليم بين النساء أقل منها من بين الرجال.

3.المسؤوليات الأسرية تحد من خبراتها في مجال التجارة والانتاج.

4.عدم إمتلاكها لأصول تساعد علي إدرار الدخل.

5.محدودية خبراتها العملية في مختلف الأنشطة.

وانطلاقاً من هذه النتائج فإن سياسات التمويل الأصغر تركز علي المرأة في نشاطها أكثر من غيرها حتى تعمل على ردم الفجوة بينها وبين الرجل المجال الإقتصادي وذلك عن طريق تبني سياسات تعمل على:

- تيسير حصولها على تمويل بقروض ميسرة وتوفير الضمان الجماعي أو عن طريق شركات التأمين حسب سياسات بنك السودان.
- تطوير قدراتها الإنتاجية عن طريق التدريب والتشبيك لتبادل الخبرات.

- تعزيز الثقة بنفسها للتعامل مع المؤسسات التمويليها، وتسهيل دخولها لأسواق العمل. (بنك الأسرة 2014م) ومن الملاحظات المتكررة للباحثين أن مشاريع التمويل الأصغر تناسب طبيعة المرأة لكونها أنشطة في نطاق المنزل أو صناعات تمتلك فيها خبرات تيسر لها النجاح، كما أن وضع المرأة الإقتصادي ينعكس مباشرة على رفاهية الأسرة.

إذا إتفقنا علي أن المرأة هي الاكثر فقراً ونسبة الفقر بين النساء هي الأعلي فإن المرأة تعتبر هدفاً أساسياً بالنسبة لانشطة التمويل الأصغر نسبة لارتفاع معدلات الفقر في الريف وعظم دور المرأة الريفية في دعم الأسرة مادياً ومعنوياً. من هنا تأتي أهمية «إستهداف المرأة الريفية كهدف إستراتيجي لمحاربة الفقر وتحقيق التنمية المجتمعية.»[26] (بنك الأسرة، 2014).وفي تقرير لبنك الأسرة (2014) «استطاعت المرأة ان تضع لها قاعدة ثابتة في البناء الاقتصادي عبر مشروعات التمويل الاصغر التي غامرت بالدخول فيها وتنميتها، واستطاعت بالفعل اثبات نجاحها باقتحام هذا المجال الي الحد الذي اصبحت توصف فيه مشروعات التمويل الاصغر النسائية بالنجاح.»[27] وفي مقابلة مع مدير إدارة التخطيط والبحوث ببنك الأسرة «وبحسب ما اثبتته الدراسات فإن المرأة هي الاقدر على النجاح والاسرع في السداد، وتكتسب طابع الجدية والالتزام.» ويعزي ذلك الى «خوف المرأة من الفشل يمثل احد دوافع نجاحها، حيث تسعى بقدر الامكان الى النأي بنفسها عن الدخول في مزالق المطالبات المالية حفاظاً علي مظهرها الإجتماعي، اضف لذلك فهي الاقدر على انجاح مشروعات يعود ريعها على الاسرة بكاملها.»[28] ونتيجة لهذه الدراسات التي أظهرت نتائج إيجابية في مجال تمويل المرأة وقدرتها على السداد يرى مختصون ضرورة زيادة الحصة المقترحة للمرأة، والسعي لتذليل العقبات والتحديات التي تواجهها في هذا المجال.

نماذج لبعض المشروعات والمؤسسات العاملة في التمويل الأصغر:

نقدم بعض النماذج للبنوك التي طبقت سياسات بنك السودان بوضع وتنفيذ استراتيجية خاصة بتخفيف حدة الفقر.

1.بنك الإدخار والتنمية الإجتماعية:

تركز إستراتيجية عمل المصرف على تطبيق وتنفيذ السياسات العامة للدولة لتخفيف حدة الفقر. تتبلور الأهداف العامة للمصرف في السعي لتحسين الوضع المعيشي لمختلف قطاعات المجتمع للمساهمة في تخفيف آثار هيكلة الاقتصاد والسياسات الاقتصادية على أن تكون متسقة مع القواعد التأصيلية التي ترمى للمحافظة على كرامة الإنسان وتمكينه من عمارة الأرض. بالإضافة إلى توجيه موارد المجتمع نحو النشاطات التي تعمق مفهوم التنمية المستدامة في إطار الاقتصاد الكلى للدولة . أما الأهداف التفصيلية فقد تركزت على التعامل مع الفقراء من صغار المنتجين والحرفيين والأسر المنتجة الذين لا يملكون ضمانات عقارية تؤهلهم للحصول على تمويل من المصارف التجارية والمتخصصة.[29] ويعمل البنك على تمويل الشرائح الضعيفة من الفقراء والطلاب والنساء، كما يساهم في تدريب هذه الشرائح وبناء القدرات للشرائح المستهدفة لتتمكن من إدارة المشروعات الصغيرة وزيادة دخل الأسر وتحسين أوضاعهم المعيشية. نلاحظ هنا أن شروط الضمان، والمشاركة في التدريب جاءت وفقاً لسياسات بنك السودان.

2.مشروع الصندوق الدوار للنساء في القطاع غير المنظم:

يُنَفذ المشروع بواسطة مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية بالتعاون مع الاتحاد العام للمرأة السودانية في إطار إهتمام المصرف بالقطاع الإقتصادي غير المنظم، الغرض منه توفير فرص عمل وزيادة دخل المرأة في

مناخ معافى ومتصالحاً مع البيئة، وهو نشاط للمجموعات النسوية في المستويات القاعدية ويستهدف النساء ربات الأسر بالأحياء السكنية والنساء اللائي يعملن داخل المنزل، تتكون كل مجموعة من 30 امرأة يسكن بحي واحد وتكون لهن مشرفة يتم اختيارها بواسطة المجموعة. وفي دراسة للمشروع وُجِد إن 95 % من هذه المشروعات تدار من داخل المنزل وبمساهمة كل أفراد الأسرة. ويمكن القول أن هذه المشروعات إضافة الى الأبعاد الإقتصادية فإن لها أبعاد إجتماعية. أما تمويل روابط المرأة بالمؤسسات والذي يستهدف المرأة العاملة بالدولة محدودة الدخل فيكون التمويل بضمان المرتبات وتستفيد منه هذه الفئة. نحتاج لمزيد من الدراسات لمعرفة كم عدد المستفيدات من هذه المشروعات، ما هو التغيير الذي حدث ماديا واجتماعياً.

3.تجربة مشروع الخريج المنتج: وهي تجربة غير خاصة بالخرجين من المجلات المختلفة وغير خاصة بالنساء فقط لهذا لن تتعرض لها الورقة.

4.تجربة ديوان الزكاة:

ديوان الزكاة أحد المؤسسات التابعة لوزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، ويلعب الديوان دوراً محورياً في تنفيذ سياسات الوزارة في محاربة الفقر ودعم الأسر الفقيرة حسب مصارف الزكاة المنصوص عليها. ويعمل الديوان على تحقيق الأهداف التالية:-

1. إرساء قيم معاني التكافل والتراحم في المجتمع، والتقرب لله بإخلاص النية والعمل على حسن توظيف مال الزكاة في مصارفه المحددة شرعاً.
2. تحقيق مقاصد الشريعة في حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل وذلك بالعناية بالفقيروتوفير متطلبات حاجياته الأساسية من المأكل والمشرب والعلاج والملبس والمأوى.
3. تحقيق فلسفة الإسلام الاقتصادية في تخفيف وطأة الفقر وتقليل الفوارق بين فئات المجتمع وإعمار الأرض.
4. تطبيق فريضة الزكاة وجمع وصرف الصدقات بما يحقق طهارة المال وتزكية النفس.
5. الدعوة والإرشاد إلى أهمية الزكاة والصدقات وبسط أحكامها بين الناس.
6. تأكيد سلطان الدولة المسلمة في جمع وإدارة الزكاة والصدقات وتوزيعها على مستحقيها.
7. تلقي وجباية وإدارة وتوزيع الزكاة بما يحقق التراحم والتكافل الاجتماعي[30] (الزكاة، 2002، ص4).

وقد كانت موجهات الإستراتيجية الخمسية لديوان الزكاة (2007-2011م)، ووفقاً لتقديرات الفقهاء فإن نتائج التطبيق أشارت الى تخصيص 70 % من إجمالي المصارف الشرعية للفقراء. وبالضرورة الأسرة والمرأة نالت حظها من التمويل إلا أن المعلومات المتوفرة غير مصنفة حسب النوع. وتشير سياسة المصارف بالديوان الى تخصيص 50 % من هذه النسبة تعمل على دعم وتوفير الخدمات الصحية والتعليم بالنسبة للطبقات الفقيرة. ودعم الصحة والتعليم يعتبر من آليات محاربة الفقر. ويقوم الديوان بتخصيص نسبة لتمويل المشروعات الصغيرة في صورة تمويل غير مسترد[31].

5.مجلس سيدات الأعمال السوداني:

يضم مجلس سيدات الأعمال عدداً كبيراً من النساء يمثلن القطاعات الصناعية والتجارية من صاحبات المصانع والمؤسسات ويتبع لإتحاد أصحاب العمل السوداني. يعمل مجلس سيدات الإعمال على

تمكين المرأة إقتصادياً، يسهم في بناء المرأة القيادية صانعة القرار والمبادرة، مبتكرة الفرص. وللعب هذا الدور فقد أسس المركو السوداني لتطوير سيدات الأعمال في مجال التنمية الإقتصادية والإجتماعية من خلال المشروعات الصغيرة والمتوسطة. ويعتبر هذا المركز الأول من نوعه في السودان. وتشير دراسة أجرتها سامية شبو[32] الى أن المركز جاء استجابة لتطور كبير شهدته بيئة الأعمال في السودان ولنمو قطاع سيدات الإعمال، الأمر الذي يستدعي مزيد من الإهتمام بهذا القطاع والعمل على استثمار هذا النمو وتوجيهه لصالح عملية التنمية. وحددت الدراسة رؤية المركز بالآتي: «السعي الى الريادة في تقديم نماذج نسائية ناجحة وصناعة أكبر نخبة من سيدات الإعمال المتميزات، وتوفير أفضل عوامل النجاح والتميز لهن». وتبلغ عضوية المركز حوالي 3020 سيدة. وحسب الدراسة فإن المركز شارك في تمويل عدد 370 سيدة عبر البنك السوداني الفرنسي، بنك الأسرة، بنك الإدخار والتنمية الإجتماعية، بنك الخرطوم، بنك أم درمان الوطني، بنك السلام، بنك العمال والبنك الزراعي. كما أقام المركز 206 سوقاً بالمركز إستفادت منه حوالي 189 سيدة، وزار السوق حوالي 2800 سيدة. من خلال الدراسة على الرغم ن محدودية العدد المستفيد إلا أنه يقدم نموذجاً جيداً لتجمعات نسائية تسهم في توفير الضمان، التدريب وتبادل الخبرات للمرأة، كما تسهم في صنع القرار والتأثير على السياسات والقوانين التي تتعلق بالمرأة.

6.البرنامج القومي لتنمية المرأة الريفية في إطار النهضة الزراعية:

كُوِّن المجلس الأعلى للنهضة الزراعية برئاسة السيد النائب الأول لرئيس الجمهورية وتشتمل على سبعة دوائر من بينها دائرة محاربة الفقر وتوفير فرص العمل وأوكلت مهامها لوزارة الرعاية والضمان الإجتماعي ويتكون البرنامج التنفيذي للدائرة وفقاً للمحاور التالية[33]:

أ.تطوير التمويل الأصغر لإطلاق الطاقات الإنتاجية.

ب.تأمين المنتجين ضد المخاطر الطبيعية.

ت.تحديث وتطوير القطاع التقليدي مما يدفع دخول المنتجين فيه.

ث.برنامج القرية مركز للمعرفة والخدمات والتمويل الزراعي.

ج.تمكين المرأة.

ح.إيجاد فرص جديدة للشباب والخريجين.

أولى البرنامج إهتماماً خاصاً لتمكين النساء من المشاركة في التنمية الزراعية والريفية من خلال قدراتها وتيسير حصولها على الأصول والخدمات الرزارعية بتمويل ميسر متوسط المدى.

7.جائزة الإبداع لنساء الريف:

بمبادرة من الإتحاد العام للمرأة السودانية تبلورت فكرة تقديم جائزة نقدية تتنافس عليها نساء الريف. بعد حضور مؤتمر السيدات الأُول بجنيف بغرض تنمية المرأة الريفية في دول العالم الثالث. هذه الجائزة تعتبر منحة تسهم في تحفيز النساء العاملات في الزراعة في الريف الى مزيد من العمل وبالتالي مزيد من الدخل للمرأة والأسرة.[34]

8.مشروع محفظة المرأة.

على الرغم من أن المشروع غير موجه للمرأة الريفية إلا أن العديد من نساء الرييف استفدن من محفظة المرأة في مجال الإنتاج الحيواني والزراعي والتصنيع الغذائي[35]. مثل هذه المشروعات إذا أصبحت

ثقافة عامة فإنها ستسهم بصورة كبيرة في زيادة قدرات المرأة الإقتصادية لأنها تتناسب مع بيئة النساء وتلتقي مع الثقافة المحلية لهن، ولا تحتاج الى ضمان باعتبار أن العُرف في هذه المناطق أن الثقة بين المجموعة هي أكبر ضمان لإستمرارية المشروع. ولكن لابد للدولة ومؤسسات المجتمع المدني من المساهمة في التدريب وتمليك المهارات اللازمة لكل مجال كما يجب أن تسهم في توفير فرص التسويق والحماية.

الجدول رقم (6) يوضح موقف بعض المؤسسات العاملة بالتمويل الاصغر

إسم المؤسسة	التمويل الممنوح (تراكمي)		التمويل القائم	التمويل القائم حسب نوع العميل				نسبة حجم التمويل	
				رجال		نساء			
	العدد	المبلغ	المبلغ	عدد	المبلغ	عدد	المبلغ	رجال	نساء
مؤسسة براعة للتمويل الأصغر	8,303	6,422	5,124	1488	1,914	2,529	3,210	37 %	63 %
مؤسسة المعاشيين	96,461	298,626	55,132	15,128	41,349	5,042	13,783	75 %	25 %
مؤسسة الأنعام	778	9,367	9,367	507	7,244	271	2,123	77 %	23 %
شركة المثال	4,090	5,404	3,761	370	2,088	360	1,673	56 %	44 %
بـــــــاســـــــد	14,559	28,001	8,873	2,475	3,789	4,978	5,084	43 %	57 %
مؤسسة التنمية الإجتماعية الخرطوم	94,487	159,528	75,083	17,062	51,428	11,049	23,655	68 %	32 %
مؤسسة التنمية الإجتماعية كسلا	37,123	43,830	49,747	37,958	33,166	10,371	16,581	67 %	33 %
مؤسسة الجزيرة	9,567	43,241	14,467	3,084	14,098	621	1,830	97 %	3 %
مؤسسة الشباب	4,658	20,417	19,272	2,548	13,504	1,717	5,768	70 %	30 %
مؤسسة شمال دارفور	20,208	15,853	15,853	873	12,001	335	3,853	76 %	24 %
مؤسسة البحر الأحمر للتمويل الأصغر	2,350	7,327	6,975	564	1,894	1,786	4,634	23 %	77 %
مؤسسة سواعد	714	2,296	2,295	501	1,635	213	660	29 %	71 %

المصدر بنك السودان 2014 وحدة التمويل الأصغر.

الجدول يشمل 12 من المؤسسات العاملة في مجال التمويل الأصغر، من خلال قراءة الجدول نلاحظ أن كل هذه المؤسسات قد أدخلت المرأة من ضمن العملاء مما يشير الى أن هذه النسب من الممكن أن تتصاعد في كثير من المؤسسات بزيادة الوعي وإنتقال التجارب وزيادة ثقة المرأة في التعامل المصرفي. كل المؤسسات بالجدول مولت نسبة مقدرة من النساء وهو مؤشر إيجابي. من خلال قراءة الجدول يتضح أن هنالك 4 مؤسسات من جملة 12 مؤسسة مولت نسبة من النساء أعلى من الرجال، ومؤسستين تكاد تتقارب فيها نسبة العملاء من النساء والرجال. إلا أن المؤسسات التي مولت نسبة أعلى من النساء نجد أن المبالغ الموزعة مبالغ ضعيفة مما يدل على أن نصيب المرأة الواحدة ضعيف مما يشير الى أن المرأة الواحدة تطلب مبالغ أقل من الذي يطلبه الرجل ويرجع هذا الى طبيعة المشروعات التي يعمل فيها كل منهم. النسبة الأقل من من العملاء النساء 3 % بمؤسسة الجزيرة بينما الأعلى 77 % بمؤسسة البحر الأحمر للتمويل الأصغر مما يشير الى عدم التزام بعض المؤسسات بالنسب المحددة للمرأة، أو أن هنالك أسباب أخرى يجب دراستها. مؤسسة المعاشيين تراكمياً دعمت أكثر من 96 الف عميل وهي أكبر مؤسسة داعمة في هذا الجدول، إلا أن نسبة النساء تبلغ 25 % بينما تبلغ نسبة العملاء من الرجال 75 % في هذه المؤسسة. نلاحظ أن مؤسسة التنمية ولاية الخرطوم، نجد فيها أن نسبة الرجال فيها أكبر بقليل من ضعف نصيب النساء مما يستدعي النظر الى المسببات. أما مؤسسة الشباب فإن نسبة النساء بلغت 30 % من جملة عملاءها.

سادساً المعوقات:

من المعلوم أن تنفيذ أي خطة يحتاخ لبيان تفصيلي يحدد الآليات الإدارية المسئولة عن التنفيذ والمتابعة والتقويم كما يحتاج الى تحديد حجم الموارد اللازمة لانفاذ هذه البرامج وتحقيق هذه الأهداف. على الرغم من وجود الآليات ووسائل تنفيذ الأهداف المخطط لها إلا أن هنالك عدم وضوح في كيفية تقييم وتقويم البرامج والمشروعات التي تحقق هذه الأهداف وكيفية قياس نسب النجاج والإخفاق ومعالجتها. سواء أن كان ذلك في الاستراتيجية القومية الشاملة 1992-2002م أو في الخطط أو البرامج قصيرة ومتوسطة المدى، و وهو ما لم يظهر في الخطط العشرية الأولي 1992-2002م أو الخطة التكميلية 2003-2006 أو الخطة الخمسية 2007-2011م.

تحتاج المرأة لمزيد من الجهد للتمكين الإقتصادي في مجال الحماية والمشاركة في سوق العمل وتوفير الضمانات. كما أن المرأة تعاني من صعوبة الحصول على الأصول أو القروض. زيادة معدل الفقر والبطالة قلة فرص التدريب الفني اللازم لترقية الجوانب الإقتصادية للمرأة، كما أن السلع التي تنتجها النساء تجد منافسة عالية في الأسواق مما يستدعي معالجات (تدريب لترقية القدرة التنافسية، أو حماية مؤقتة). زيادة نسب النساء عائلات الأسر مع غياب الدعم المقدم من شبكات الضمان الإجتماعي أو مؤسسات التمويل. حسب الورقة فإن نسبة عالية من النساء تعمل في القطاع غير المنظم وهذا يعني أنها لاتستفيد من قوانين العمل ويقلل فرص الدعم والتمويل والتدريب في هذا القطاع. تأثير العولمة والإندماج في الإقتصاد العالمي. هنالك العديد من المؤسسات التي تعمل في مشروعات محاربة الفقر وهذا يحتاج الى قدرة عالية على التنسيق والمتابعة والتقييم وهذا لا يتوفر بصورة كبيرة. هنالك قلة من النساء تستطيع التعامل مع البنوك والمصارف مما يعني أن الوعي بأهمية هذه المؤسسات لايزال ضعيفاً. كما أن الإنتشار الأفقي للمصارف ومؤسسات التمويل الأصغر ينحصر في المدن الكبرى. وكذلك عدم التزام بعض المصارف بالنسب (30 %) التي حددتها سياسات بنك السودان في تمويل مشروعات التمويل الأصغر.

سابعاً نقاط القوة:

الالتزام السياسي من قبل الدولة بالتمكين الإقتصادي للمراة. وقد عبرت عن ذلك من خلال الدستور وقوانين ولوائح العمل، والسياسات الإقتصادية القومية، السياسة القومية لتمكين المرأة التي أجيزت في 2007م، والاستراتيجية الوطنية للأسرة في 2008م.

هنالك وعي متنامي للمرأة بأهمية الدخول في مشروعات تدر دخلاً عليها ولعب دور إقتصادي على مستوى الأسرة والمستويات الأخرى.

1. وجود مصارف تعنى بالخدمات المصرفية بصفة عامة، ومن أولوياتها تنفيذ سياسات بنك السودان المركزي بشان تمويل عملاء التمويل الأصغر من بينهم ألأسرة والمرأة، ويدخل في إطار هذه المجموعة كل المؤسسات المصرفية التي أنشئت لتقديم الخدمات المصرفية لكافة قطاعات المجتمع، وتعمل على تنفيذ سياسات التمويل المصرفي التي يصدرها بنك السودان المركزي.
2. قيام مصارف تمويل اصغر متخصصة كما هو الحال بالنسبة لمصرف الادخار للتنمية الاجتماعية.
3. قيام مؤسسات تمويل اصغر ناشئة حديثا تهدف الى الاهتمام بقطاع الطبقات الفقيرة النشطة اقتصاديا كما هو الحال بالنسبة لبنك الأسرة الذي تأسس في 2008م.
4. قيام مؤسسات تمويل اصغر لا تقبل الودائع بالخرطوم والولايات[36].

3. هنالك مميزات خاصة تتعلق بالمرأة كعميل لمؤسسات التمويل الأصغر:

1. الطبيعة النفسية للمرأة تتلائم مع المشروعات الصغيرة وذات المخاطر الأقل.
2. المرأة أقل تعثراً من الفئات الاخري واكثرها ايفاءأ بالسداد،
3. تزاول تشاطها بالمنزل مع أعباءها الأخرى
4. تنعكس تنمية مقدراتها الإقتصادية بصورة مباشرة علي تحسين أوضاع الاسرة.

جدول رقم (7) يوضح السياسات والتشريعات: المشروعات التي نفذت بناء على هذه السياسات

السياسات والتشريعات	المشروعات التى نفذت
دستور جمهورية السودان الإستراتيجية القومية الشاملة السياسة القومية لتمكين المرأة صدور المنشور الخاص بتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم 18\ 2007م والذي جاء متماشياً مع الإستراتيجية العامة للدولة الرامية لتخفيف حدة الفقر والرؤية الإستراتيجية لتنمية وترقية التمويل. قانون العمل 2007م قانون الخدمة المدنية القومية قانون الحد الأدني للأجور قانون التأمين الإجتماعي قانون معاشات الخدمة المدنية قانون التعويض عن إصابات العمل قانون التدريب القومي قانون الصندوق القومي للمعاشات قانون محاسبة العاملين بالخدمة المدنية	قيام وحدة التمويل الأصغر ببنك السودان بهدف تشجيع وتطوير الصيرفة الإجتماعية والإقتصادية وتخفيف الفقر خاصة في المناطق الريفية الأقل نمواً ووسط النساء تحديداً ورفع المستوى المعيشي لهن كوسيلة فعالة في تمكين المرأة إقتصادياً. زيادة القروض التمويلية البنكية، للتنمية الإجتماعية وزيادة السقف التمويلي من 10 % الى 12 %. إنشاء محفظة تمويلية وصندوق لدرء مخاطر التمويل. إنشاء بنك متخصص لتمويل الأسر (بنك الأسرة) بجانب مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية. محفظة التمويل الأصغر للمرأة بمصرف الإدخار مشروع محفظة المرأة اتحاد نساء الأعمال . آلية إئتمان مستدامة لمقابلة تمويل مشروعات صغيرة محفظة المرأة، القرض الحسن. تيسير حصول المرأة على الأصول والخدمات الزراعية بتمويل بناء قدرات المرأة في مجال تكوين تنظيمات إنتاجية وخدمية خاصة التصنيع الزراعي والحرفي. المشروع القومي لتعزيز دور المرأة في التنمية الريفية مشروع الصندوق الدوار للنساء في القطاع غير المنظم تجربة مشروع الخريج المنتج تجربة ديوان الزكاة أمانة سيدات الأعمال بالاتحاد العام للمرأة السودانية مشروع النهضة الزراعية جائزة الإبداع لنساء الريف مركز المرأة للسلام والتنمية: (تأسس بواسطة وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي في العام 2003م) ومن أهدافه توفير مشاريع لزيادة دخل المرأة في مناطق النزاعات. مركز المرأة لحقوق الإنسان. تأسس بواسطة وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي في العام 2005م. ومن أهدافه نعزيز الحقوق المدنية والسياسية والإجتماعية والإقتصادية للمرأ' السودانية.

السياسات والتشريعات	المشروعات التي نفذت
المشروع القومي لتنمية المرأة الريفية	بدأ في 8 ارس 2008م ضمن محاور الخطة الخمسية الثانية 2012-2016م. الهدف الإستراتيجي للمشروع تخفيف حدة الفقر وتمكين المرأة الريفية إقتصادياً وإجتماعياً وسياسياً. الوسائل: إنفاذ مشروعات مدرة للدخل عبر صيغ التمويل الأصغر. التأهيل والتدريب وبناء القدرات. الدعم المؤسسي لإدارات المرأة والوحدات القاعدية بالولايات. ربط المستهدفين بمصادر التمويل، تكوين حمعيات إئتمان وتمويل. تكوين مجوعات نسائية إنتاجية.

خاتمة:

تناولت الورقة السياسات التي وضعها بنك السودان بهدف التمكين الاقتصادي للمرأة في السودان، وقد هدفت الورقة الى تسليط الضوء على سياسات التميكن الاقتصادي للمرأة السودنية وتحليل السياسات والقوانين والتشريعات المحلية وتوعية القطاع النسوي بهذه السياسات ودفعهم الى تفعيلها والاستفادة منها في برامج ومشروعات تعمل على دمج المرأة في عجلة الإقتصاد السوداني فتصبح منتجة ومالكة لأدوات الإنتاج، بل ومساهمة في وضع وتنفيذ سياسات التمكين الإقتصادي للمرأة. ، وقد اجابت على السؤال : الى أي مدى هذه السيايات ذات فعالية في أرض الواقع استخدمت الورقة المنهج التحليلي والمقارن إذ عملت على مقارنة هذه السياسات بواقع التطبيق في الحياة اليومية بالنسبة للمرأة والى أي مدى تم تفعيل هذه السياسات والى تحويلها الي برامج ومشروعات تعمل على التمكين الإقتصادي للمرأة. خلصت الورقة الى أن هنالك كثير من الإصلاحات والسياسات الايجابية التي تبنتها الدولة بغرض التمكين الإقتصادي للمرأة إلا أن هذه السياسات والآليات التي تتبناها لانفاذها تحتاج الى كثير من المتابعة والتقييم والتقويم للحصول على نتائج أفضل. وصلت الدراسة الى أن الدولة راعت قضية النوع في الدستور وسعت لمعالجة القوانين واللوائح التي يمكن أن يكون لها تأثير سالب على المرأة مثل قوانين العمل واللوائح لتكون منصفة وعادلة وتتضمن تمييزاً إيجابياً يردم الفجوة في الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة ويراعي طبيعة الدور الإنجابي للمرأة ويعمل على حمايتها من أرباب العمل في القطاع الحكومي والخاص. ورغم ذلك هنالك مؤسسات لم تلتزم بالنسب المحددة لها في التمويل، وكذلك ضعف كفاءة الأداء لهذه المؤسسات في مجال التقييم والمتابعة والمعلومات، وعدم تصنيف التقارير بالنوع في بعضها مما يصعب دور الباحثين في الوصول للمعلومة. نوصي بدعم مؤسسات التمويل الاصغر بالتدريب وتطوير البرامج القائمة وتوصي بتحديد شكل محدد للتقارير التي تصدرها مؤسسات التمويل حيث يحتوي على تصنيف النوع حتى يتمكن الباحث من المقارنة بين انصبة الرجال والنساء بين مستوى الاداء لكل فئة، كما توصي بمزيد من الدراسات في مجال التمويل الاصغر والتمكين الاقتصادي للمرأة.

الهوامش:

(1) رجاء حسن خليفة (ديسمبر 2013) تطور مشاركة المرأة السودانية في العمل العام: المرأة والمجتمع، ورقة مقدمة في ملتقى تعزيز فرص المرأة لريادة الأعمال والمشروعات التنموية، البنك السوداني الفرنسي. الخرطوم السودان

(2) الإتحاد العام للمرأة السودانية، أمانة الإحصاء والبحوث والمعلومات (يونيو 2011م)، المرأة السودانية حقائق وأرقام، ط 6، ص27.

(3) وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي (فبراير 2012)، التقرير العشري حول كسب المرأة 2001-2010م الواقع وآفاق المستقبل: إحصائي نوعي. الخرطوم السودان.

(4) رجاء حسن خليفة (ديسمبر 2013) تطور مشاركة المرأة السودانية في العمل العام: المرأة والمجتمع، ورقة مقدمة في ملتقى تعزيز فرص المرأة لريادة الأعمال والمشروعات التنموية، البنك السوداني الفرنسي. الخرطوم السودان ، ص 27.

(5) أكاديمية السودان للعلوم الإدارية، مشاكل المرأة العاملية في الخدمة العامة، وزارة القوى العاملة، فبراير 2001م، ص 2-3.

(6) دستور جمهورية السودان للعام 1998م المادة 21.

(7) دستور جمهورية السودان الانتقالي للعام 2005م ، المادة 15، 32، 136.

(8) قانون الخدمة العامة لسنة 1994م

(9) قانون الخدمة العامة لسنة 1997م

(10) سامية الهادي النقر (1997م)، المرأة وقوانين العمل، سلسلة كتبات جمعية بابكر بدري العلمية للدراسات النسوية، كلية الأحفاد الجامعية للبنات، السودان، ص 11.

(11) الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

(12) أحمد مجذوب أحمد على (2013)، الإقتصاد السوداني بين المتطلبات العلمية والإختيارات السياسية: دراسة في أداء الإقتصاد السوداني 2000-2010م، هيئة الأعمال الفكرية، الخرطوم السودان، ص 212.

(31) سياسات بنك السودان 2012م.

(14) سياسات بنك السودان 2013م

(15) سياسات بنك السودان للعام 2013م.

(16) سياسات بنك السودان للهام 2014م.

(17) سياسة بنك السودان للعام 2014م.

(18) البنوك الحكومية والخاصة، وعبر بنك الاسرة، مؤسسة التنمية، بنك الإدخار وبنك الإبداع.

(19) مركز الدراسات الاستراتيجية (2002م) الإستراتيجية القومية الشاملة 1992-2002م، الخرطوم السودان.

(20) الخطة الخمسية الثانية 2912-2016م ، ص 62.

(21) وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، الإدارة العامة للمرأة والأسرة (بدون تاريخ)، نماذج مشرقة للمرأة السودانية، ط 2، الخرطوم السودان ، ص 13.

(22) السياسة القومية للسكان،

(23) مراجعة سياسات بنك السودان في الفترو من 2010 حتى 2015م.

(24) وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي (فبراير 2012)، التقرير العشري حول كسب المرأة 2001-2010م الواقع وآفاق المستقبل: إحصائي نوعي. الخرطوم السودان.

(25) تقرير بنك الاسرة للعام 2014م.

(26) بنك الاسرة التقرير السنوي للعام 2014م.

(27) بنك الاسرة، التقرير السنوي للعام 2014م.

(28) مقابلة مدير إدارة البحوث والدراسات ببنك الأسرة، بمكتبه بالبنك، بتاريخ 23.3.2014

(29) بنك الإدخار والتنمية الصناعية، (2010م)، التقرير السنوي للعام 2010م، ص 5.

(03) خطة ديوان الزكاة للعام 2002م، ديوان الزكاة، ص 4.

(31) الاستراتيجية الخمسية لديوان الزكاة (2007-2011م)، مطبوعات ديوان الزكاة.

(32) سامية شبو (ديسمبر 2013)، المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودور سيدات الأعمال، ورقة مقدمة في ملتقى تعزيز فرص المرأة لريادة الأعمال والمشروعات التنموية، ، البنك السوداني الفرنسي. الخرطوم السودان.

(33) وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، للخطة الوطنية للنهوض بالمرأة للاعوام 1998-2002م.

(34) منشورات الاتحاد العام للمرأة السودانية، منشور تعريفي بالجائزة.

(35) الإتحاد العام للمرأة السودانية، أمانة الإحصاء والبحوث والمعلومات (يونيو 2011م)، المرأة السودانية حقائق وأرقام، ط 6. ص 28.

(36) عبد المنعم الطيب (2011)، آليات تمويل الخريجين من مصادر ومؤسسات التمويل الأصغر، ندوة الصندوق القومي لتشغيل الخريجين، أمانة المعلومات والدراسات، ص 6.

المصادر والمراجع:

(1) أكاديمية السودان للعلوم الإدارية، مشاكل المرأة العاملية في الخدمة العامة، وزارة القوى العاملة، فبراير 2001م.

(2) الإتحاد العام للمرأة السودانية، أمانة الإحصاء والبحوث والمعلومات (يونيو 2011م)، المرأة السودانية حقائق وأرقام، ط 6.

(3) السياسة القومية لتمكين المرأة (2007م) ، وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي.

(4) الخطة العشرية الأولي 1992-2002م، وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي.

(5) الخطة التكميلية 2003-2006، وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي ،الخطة الخمسية 2007-2011م. وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي, أحمد مجذوب أحمد على (2013)، الإقتصاد السوداني بين المتطلبات العلمية والإختيارات السياسية: دراسة في أداء الإقتصاد السوداني 2000-2010م، هيئة الأعمال الفكرية، الخرطوم السودان.

(6) الطيب السماني الشيخ (فبراير 2014)، وضع المرأة في التشريع السوداني. بحث غير منشور.

(7) بنك الإدخار والتنمية الصناعية، (2010م)، التقرير السنوي للعام 2010م.

(8) دستور جمهورية السودان الإنتقالي للعام 2005م، مركز الدراسات الاستراتيجية (2002م) الإستراتيجية القومية الشاملة 1992-2002م، الخرطوم السودان.

(9) رجاء حسن خليفة (ديسمبر 2013) تطور مشاركة المرأة السودانية في العمل العام: المرأة والمجتمع، ورقة مقدمة في ملتقى تعزيز فرص المرأة لريادة الأعمال والمشروعات التنموية، البنك السوداني الفرنسي. الخرطوم السودان ،عبد المنعم الطيب (2011)، آليات تمويل الخريجين من مصادر ومؤسسات التمويل الأصغر، ندوة الصندوق القومي لتشغيل الخريجين، أمانة المعلومات والدراسات.

(10) عبد الرحمن قسم السيد (1998م) المرأة العاملة في السودان، مطبعة التمدن المحدودة، الخرطوم، السودان.

(11) سامية الهادي النقر (1997م)، المرأة وقوانين العمل، سلسلة كتبات جمعية بابكر بدري العلمية للدراسات النسوية، كلية الأحفاد الجامعية للبنات، السودان.

(12) سامية شبو (ديسمبر 2013)، المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودور سيدات الأعمال، ورقة مقدمة في ملتقى تعزيز فرص المرأة لريادة الأعمال والمشروعات التنموية، ، البنك السوداني الفرنسي. الخرطوم السودان.

(13) بنك السودان المركزي، سياسات بنك السودان المركزي 2012م.

(14) بنك السودان المركزي، سياسات بنك السودان المركزي 2013م.

(15) بنك السودان المركزي، سياسات بنك السودان المركزي 2014م.

(16) وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، الإدارة العامة للمرأة والأسرة (بدون تاريخ)، نماذج مشرقة للمرأة السودانية، ط 2، الخرطوم السودان.

(17) وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، للخطة الوطنية للنهوض بالمرأة للاعوام 1998-2002م.

(18) وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي (فبراير 2012)، التقرير العشري حول كسب المرأة 2001-2010م الواقع وآفاق المستقبل: إحصائي نوعي. الخرطوم السودان.

(19) وزارة تنمية الموارد البشرية (2011م)، مسح قوة العمل 2011.